

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ٥١ لسنة ٢٠١٥

بربط موازنة الهيئة العامة لميناء الإسكندرية

للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة والقوانين المعدلة له؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرار

القانون الآتي نصه:

(المادة الأولى)

قدرت جملة موازنة الهيئة العامة لميناء الإسكندرية للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٢١١٥٩٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مiliاران ومائة وخمسة عشر مليوناً وتسعمائة وتسعون ألف جنيه).

(المادة الثانية)

قدر التكاليف والمصروفات للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٩٨٢٦٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعمائة وأثنان وثمانون مليوناً وستمائة ألف جنيه) موزعة كالتالي:

- أجور بمبلغ ٣١٤٠٠٠٠٠ جنيه.
- باقي التكاليف والمصروفات بمبلغ ٦٦٨٦٠٠٠ جنيه.

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ١٤٢٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مليار وعشرون مليون جنيه).

(المادة الرابعة)

قدر صافي ربح العام للسنة المالية ٢٠١٦/٢٠١٥ بمبلغ ٤٣٧٤٠٠٠ جنيه (فقط وقدره أربعمائة وسبعة وثلاثون مليوناً وأربعمائة ألف جنيه) كله فائض حكومة.

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٦ مبلغ ٦٩٥٩٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستمائة وخمسة وتسعمائة وتسعمائة وتسعون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية مبلغ ٢٥٣٥٣٠٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية مبلغ ٤٤٢٤٦٠٠٠ جنيه .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠١٥/٢٠١٦ مبلغ ٦٩٥٩٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستمائة وخمسة وتسعمائة وتسعمائة وتسعون ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئة الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القرار بقانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠١٥
صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ
(الموافق ٢ يوليه سنة ٢٠١٥ م) .

عبد الفتاح السيسي

الْمُؤْمِنُونَ إِنَّمَا يُنَاهَىٰ عَنِ الْمُحَاجَةِ إِذَا
أَتَاهُ اللَّهُ بِالْعِلْمِ فَإِذَا قَرَأَهُ أَذَقَهُ اللَّهُ
الْأَمْرَ مَا شَاءَ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُحْسِنُونَ

رقم الإيداع بدار الكتب ٩٦/٩٦ - ٣ - ٢٠١٨ - رقم
الطبعة الخامسة لشون الطابع الأميرية ٢٧.٥٠ مس ٩٦ - ٢ - ٨.٥٠